

Distr.: General
1 December 2023
Arabic
Original: English



المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى جميع قراراته السابقة وبيانات رئيسه بشأن الحالة في الصومال،

وإنه يؤكد من جديد احترامه لسيادة الصومال وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته،

وإنه يسلط الضوء على ما قرره في هذا القرار من رفع كامل لحظر توريد الأسلحة المفروض على جمهورية الصومال الفيدرالية بموجب القرار 733 (1992) بصيغته المعدلة،

وإنه يؤكد، رفعا للباس، أنه لا يوجد حظر لتوريد الأسلحة على حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية،

وإنه يشدد على أن الإدارة الفعالة للأسلحة والذخيرة في الصومال من شأنها:

(أ) أن تحد من قدرة حركة الشباب، والجهات الفاعلة الأخرى العازمة على تفويض السلام والاستقرار في الصومال والمنطقة، على الحصول على الأسلحة والذخيرة،

(ب) أن ترفع من قدرة حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية وولايات الصومال الأعضاء في الفيدرالية والحكومات الإقليمية على تحليل وفهم مصادر الأسلحة والذخيرة المنزوعة من حركة الشباب أو من غيرها من الجهات الفاعلة،

(ج) أن تحد من التهديد الذي يشكله الإرهابيون على السلام والأمن في الصومال والدول المجاورة،

وإنه يرحب بالتقييمات التقنية لقدرات الصومال في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة (S/2022/698)

و (S/2023/676)، وبالمعايير المقترحة عقب التقييم التقني، وإنه يثني على الصومال لما أحرزه من تقدم، ولا سيما فيما يتعلق بإدارة الأسلحة، وإنه يحث على مواصلة التقدم في ضوء المؤشرات،

وإنه يشدد على مسؤولية سلطات حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية عن كفالة إدارة مخزونها

من الأسلحة والذخيرة والمعدات العسكرية الأخرى وتخزينها وتأمينها وتوزيعها بطريقة مأمونة وفعالة، وإنه يحث حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية على مواصلة تدوين وتنفيذ سياسات ولوائح إدارة الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك مواصلة وضع نظام خاضع للمساءلة لتوزيع الأسلحة وتعبئها لجميع مؤسسات الأمن والشرطة الصومالية،



وإن يرحب بإنشاء حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية لدائرة الرصد المركزية لتتولى في جميع أنحاء الصومال مهام التنسيق والإشراف والضمان والرصد فيما يتعلق بتسليم الأسلحة والذخيرة ووسمها وتداولها والتحقق منها، بدعم ومشورة من الدول الأعضاء،

وإن يعرب عن القلق إزاء عدد منشآت التخزين المأمون للذخيرة في الصومال، **وإن يشجع** على بناء مستودعات مأمونة للذخيرة وعلى تجديدها واستخدامها في جميع أنحاء الصومال،

وإن يشجع المجتمع الدولي على توفير التدريب المتخصص الطويل الأجل وبناء القدرات في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك: التخزين الآمن لما يُباع أو يُورَد أو يُنقل من عتاد إلى الصومال، وتعقب وتحليل ما يُستولى عليه/يُصادر من الأسلحة والذخيرة والمعدات العسكرية والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع،

وإن يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - **يشير** إلى الفقرة 5 من القرار 733 (1992) التي فرضت حظرا عاما كاملا على جميع عمليات تسليم الأسلحة والمعدات العسكرية للصومال، بصيغتها المعدلة بقرارات لاحقة، وإن يسلم بالتقدم المحرز في تحقيق المعايير المرجعية التي أقرت في القرار 2662 (2022)، ويقرر رفع حظر توريد الأسلحة المفروض بموجب القرار 733 (1992) بصيغته المعدلة؛

2 - **يشير** إلى القرار 2713 (2023) الذي فرض حظرا عاما كاملا على جميع عمليات تسليم الأسلحة والمعدات العسكرية إلى حركة الشباب في الصومال؛

3 - **يدعو** حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية إلى مواصلة ما يلي:

(أ) تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة؛

(ب) إنشاء نظام لحصر الذخيرة، وبناء ما يكفي من مخازن الأسلحة ومناطق تخزين الذخيرة لتعزيز القدرة على إدارة المخزونات؛

(ج) تشجيع مواصلة إضفاء الطابع المهني على جميع مؤسسات الأمن والشرطة الصومالية ومواصلة تدريبها وبناء قدراتها؛

(د) تنفيذ خطط عمل لتعزيز آليات التحري والمساءلة؛

(هـ) اتخاذ جميع التدابير اللازمة التي تضمن ألا يُعاد بيع الأسلحة والذخيرة والمعدات العسكرية المستوردة لكي تستخدمها حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية والجيش الوطني الصومالي وقوة الشرطة الوطنية الصومالية ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية وحرس السجون الصومالي، وكذلك شركات الأمن الخاصة المرخص لها، إلى أي فرد أو كيان ليس من الأفراد أو الكيانات العاملة لدى حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية، وألا تُنقل إلى أولئك الأفراد والكيانات أو تُتاح لهم ليستخدموها؛

(و) الوفاء بمسؤوليات الصومال عملا بالقرار 2713 (2023)؛

4 - **يطلب** من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام أن تواصل، بالتعاون مع الشركاء، ما يلي:

(أ) تقديم المشورة التقنية ودعم بناء القدرات لمساعدة الصومال في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة وخطة العمل المرتبطة بها؛

(ب) توفير التنسيق والمشورة الاستراتيجية لحكومة جمهورية الصومال الفيدرالية لتقديم الدعم في وضع السياسات والخطط والمبادئ التوجيهية الوطنية لمواجهة التهديد الذي تمثله الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ولتقديم الدعم من أجل استجابة منسقة للاحتياجات ذات الصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام في جميع أنحاء الصومال، بما في ذلك تقديم المساعدة للضحايا؛

5 - **يدعو** المجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم دعم إضافي لتطوير القدرات في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة في الصومال، بما في ذلك على الصعيدين الفيدرالي والمحلي، مع التركيز بوجه خاص على تخزين الأسلحة والذخيرة، والمساعدة التقنية، وبناء القدرات في مجال وسم الأسلحة ومسك سجلاتها وتعبئها والتخلص منها، ويشجع الشركاء على تنسيق جهودهم لدعم الصومال في تنفيذ مقتضيات هذا القرار.